

الأمر التنفيذي بشأن مواجهة فيروس كورونا المستجد COVID-19
(الأمر التنفيذي رقم 35 بشأن فيروس كورونا المستجد COVID-19)

حيث، انتشر مرض كورونا فيروس المستجد (COVID-19) بسرعة كبيرة في جميع أنحاء ولاية إلينوي في فترة زمنية قصيرة، مما استدعى إصدار توجيهها صارمًا قبل من مسؤولي الصحة العامة الفيدراليين والحكوميين والمحليين إضافة إلى اتخاذ التدابير اللازمة للاستجابة لتفشي كارثة الصحة العامة المتزايد؛

وحيث، أن فيروس كورونا المستجد COVID-19 ينتشر بين الناس بالانتقال من خلال الجهاز التنفسي ويظهر بأعراض مشابهة لأعراض الإنفلونزا؛

وحيث، أعلنت أنا، جيه بي بريتر حاكم ولاية إلينوي، في 9 مارس 2020 أن جميع المقاطعات في ولاية إلينوي هي مناطق كوارث (إعلان الحاكم الأول للكوارث (*First Gubernatorial Disaster Proclamation*)) لمواجهة تفشي مرض كورونا فيروس المستجد (COVID-19)؛

وحيث، أعلنت أنا، جيه بي بريتر حاكم ولاية إلينوي، في 1 أبريل 2020 أن جميع المقاطعات في ولاية إلينوي مناطق كوارث إعلان الحاكم الثاني للكوارث (*Second Gubernatorial Disaster Proclamation*) لمواجهة تفشي مرض فيروس كورونا المستجد COVID-19؛

وحيث، أنه بتاريخ 30 أبريل 2020، بسبب الانتشار المستمر المتوقع لـ COVID-19 وما يترتب عليه من آثار صحية في جميع أنحاء الولاية، بالإضافة إلى الحاجة إلى إتمام النقص المحتمل في أسرة المستشفيات وأسرة العناية المركزة وأجهزة التنفس الاصطناعي وأجهزة الوقاية الشخصية و مواد اختبار الفيروس، أعلنت أن جميع المقاطعات في ولاية إلينوي هي منطقة كارثة (إعلان الكوارث الثالث للحكام، وإلى جانب الإعلانيين الأول والثاني حول الكوارث، إعلانات الحاكم للكوارث (the Third Gubernatorial Disaster Proclamation, and, together with the First and Second Gubernatorial Disaster Proclamations, the Gubernatorial Disaster Proclamations) ؛

وحيث أنه ومع انتشار الفيروس عبر ولاية إلينوي، تطورت الأزمة التي تواجه الولاية وأصبحت تتطلب استجابة لضمان قدرة المستشفيات، وأخصائيي الرعاية الصحية، والمستجيبين الأوائل على تلبية احتياجات الرعاية الصحية لجميع سكان ولاية إلينوي بطريقة تتماشى مع إرشادات محدثة من إدارة الصحة العامة في إلينوي (IDPH) والمراكز الفيدرالية لمكافحة الأمراض والوقاية منها (CDC)؛

وحيث إنه من المهم للغاية ضمان امتلاك ولاية إلينوي لسعة أسرة وإمدادات ومجموعة مقدمي خدمات كافية لعلاج المرضى المصابين بفيروس كورونا المستجد COVID-19 والمرضى المصابين بأمراض أخرى،

وحيث إنه من المهم إزالة العوائق والحواجز أمام تقديم إمدادات وخدمات الرعاية الصحية لضمان القدرة الكافية لنظام الرعاية الصحية في إلينوي على تقديم الرعاية لكل من يحتاجها،

وحيث إن إدارة التنظيم المالي والمهني بولاية إلينوي ووزارة الصحة العامة في إلينوي وال IDPH قد أخذنا وتستمران في أخذ التدابير اللازمة لتمكين موظفي الرعاية الصحية المتوقفين عن العمل والمتواجدين خارج الولاية من العودة إلى العمل في ولاية إلينوي من خلال إصدار إعلانات وقواعد طوارئ وتغييرات،

وحيث إن إدارة الصحة العامة (DPH) قد أخذت تدابيرها ومستمرة في أخذ التدابير اللازمة لتمكين المشافي من زيادة سعة الأسرة وتقديم مستويات الرعاية اللازمة لمواجهة تفشي فيروس كورونا COVID-19،

وحيث أنه في 16 مارس 2020، أصدرت وزارة الصحة العامة في إلينوي (IDPH) توجيهها يوصي بإلغاء جميع العمليات الجراحية الطارئة والاختيارية لفك الضغط على نظام الرعاية الصحية بشكل فوري أثناء الاستجابة لفيروس كورونا المستجد COVID-19؛ و،

حيث أصدرت وزارة الصحة العامة في إلينوي (IDPH) إرشادات منقحة، اعتبارًا من 11 مايو 2020، والتي تسمح للمستشفيات ومراكز العلاج الجراحي الجوال باستئناف العمليات الجراحية الاختيارية والإجراءات بشرط أن يتم استيفاء متطلبات معينة تتعلق بمراقبة الاتجاهات الوبائية، والاستفادة من المستشفى الإقليمي، وقدرة المستشفى الخاصة، وحالة الإمداد وتحديد الأولويات، والاختبار قبل الجراحة لفيروس كورونا المستجد COVID-19، ومعدات الحماية الشخصية، وإجراءات مكافحة العدوى، وتوافر خدمات الدعم، بالإضافة إلى المتطلبات الأخرى؛ و،

حيث إن استئناف العمليات الجراحية الاختيارية والإجراءات مهم لاستمرار صحة وسلامة سكان ولاية إلينوي، مع ضمان أن تحافظ مستشفيات إلينوي في نفس الوقت على القدرة على استيعاب زيادة متجددة لمرضى فيروس كورونا المستجد COVID-19 إذا لزم الأمر؛ و،

حيث أنه من أجل ضمان تلقي مرضى فيروس كورونا المستجد COVID-19 رعاية طبية مناسبة، من الضروري أن تقبل المستشفيات والأنواع الأخرى من مرافق الرعاية الصحية نقل مرضى فيروس كورونا المستجد COVID-19 إذا كان لديها القدرات والإمكانات اللازمة لتوفير العلاج لمرضى فيروس كورونا المستجد COVID-19؛ و،

حيث اتخذت وزارة الصحة العامة في إلينوي وما زالت تأخذ تدابير احترازية، وذلك لتمكين الأنظمة الطبية الطارئة من التكيف والاستعداد لنقل ورعاية مرضى فيروس كورونا المستجد COVID-19؛ و،

حيث أنه في 9 أبريل 2020، أصدرت وزارة الصحة العامة في إلينوي مبادئ توجيهية تطلب أنظمة خدمات طبية طارئة تستعد لنقل المرضى إلى وجهات غير تقليدية، مثل مرافق الرعاية البديلة؛

وحيث إن المادة 6(c)(1) من قانون هيئة إدارة الطوارئ (Section 6(c)(1) of the Illinois Emergency Management Agency Act (IEMA Act), 20 ILCS 6/3305) تنص على أن الحاكم مفوض "بإصدار وتعديل وإلغاء جميع الأوامر والقواعد واللوائح القانونية الضرورية لتنفيذ أحكام هذا القانون في حدود السلطات المخولة له"،

وحيث إن المادة 15 من قانون هيئة الطوارئ (Section 15 of the IEMA Act, 20 ILCS 15/3305) تنص على أن "حكومة الولاية أو أي إدارة سياسية تابعة لها أو الحاكم أو المدير أو المسؤول التنفيذي الأول لإدارة سياسية فرعية أو وكلاء أو موظفي أو ممثلي أي منهم ممن يشتركون في أي استجابة لإدارة الطوارئ أو أنشطة التعافي في ظل الامتثال أو محاولة الامتثال لهذا القانون أو أي قاعدة أو لوائح تصدر بمقتضاه لن تتحمل المسؤولية عن وفاة أو أي إصابة لأي شخص أو أضرار تلحق بأي ممتلكات نتيجة لذلك النشاط، باستثناء الإهمال الجسيم أو سوء التصرف المتعمد"،

وحيث إن، المادة 21(b) من قانون هيئة الطوارئ (Section 21(b) of the IEMA Act, 20 ILCS 3305/21) تنص على "أن أي شخص طبيعي أو شركة أو مؤسسة وموظفي ووكلاء ذلك الشخص أو تلك الشركة أو المؤسسة في أدائهم لعقد مبرم مع الولاية أو أي إدارة سياسية فرعية منها أو ما يخضع لتوجيهاتها بموجب أحكام هذا القانون لن يتحمل المسؤولية المدنية عن التسبب في وفاة أو إصابة أي شخص أو الضرر الذي يلحق بأي ممتلكات باستثناء حالات سوء التصرف المتعمد"،

وحيث إن المادة 21(c) من قانون هيئة الطوارئ (Section 21(c) of the IEMA Act, 20 ILCS 3305/21) تنص على "أن أي شخص طبيعي أو شركة أو مؤسسة وموظفي ووكلاء ذلك الشخص أو تلك الشركة أو المؤسسة ممن يقدمون المساعدة أو الاستشارة بناء على طلب الولاية أو أي إدارة سياسية فرعية منها بموجب هذا القانون أثناء كارثة فعلية أو وشيكة لن يتحمل المسؤولية المدنية عن التسبب في وفاة أو إصابة أي شخص أو الضرر الذي يلحق بأي ممتلكات باستثناء حالات سوء التصرف المتعمد"،

وحيث إن المادة 3.150(a) من قانون أنظمة الخدمات الطبية الطارئة (Section 3.150(a) of the Emergency Medical Services (EMS) Systems Act, 210 ILCS 3.150/50) تنص على أن الأشخاص "الذين يقدمون خدمات طبية طارئة أو غير طارئة من منطلق حسن النية خلال دورة تدريبية معتمدة من إدارة [الصحة العامة] في الإطار الطبيعي لأداء واجباتهم أو في حالة طارئة لن يتحمل أي منهم المسؤولية المدنية نتيجة لأفعالهم أو أوجه تقصيرهم في تقديم تلك الخدمات ما لم تكن تلك الأفعال أو التقصيرات بما فيها تجاوز مشافي أو منشآت طبية قريبة وفقاً للبروتوكول القائم بموجب هذا القانون تشكل سوء تصرف متعمد ومستهتر"،

وحيث إن قانون المواطن الصالح (Good Samaritan Act, 745 ILCS 49) ينص على أن "الأفعال الكريمة والرحيمة من المواطنين وخاصة العاملين في الرعاية الصحية الذين يتطوعون بمهاراتهم لمساعدة الآخرين يجب إعفاؤهم من المسؤولية المدنية ما لم تمثل تلك الأفعال سوء تصرف متعمد ومستهتر"،

وحيث إنني ومن منطلق الحفاظ على الصحة والسلامة العامة في جميع أنحاء ولاية إلينوي ولضمان قدرة نظام الرعاية الصحية لدينا على خدمة المرضى، أرى ضرورة اتخاذ تدابير إضافية تتوافق مع إرشادات الصحة العامة،

بناء عليه، وبموجب السلطات المخولة لي بصفتي حاكم ولاية إلينوي، وبموجب المواد (1)7، (2)7، (3)7 و (12)7 و 15 و 21 من قانون هيئة إدارة الطوارئ في إلينوي (Sections 7(1), 7(2), 7(3), 7(12), 15, and 21 of the IEMA Act, 20 ILCS 3305)، فإنني أصدرت الأمر التالي الذي يسري حتى نهاية مدة إعلان الكوارث:

المادة الأولى. تحقيقاً لأغراض هذا الأمر التنفيذي، تُعرّف المصطلحات التالية على النحو المبين أدناه:

(a) تعني "المستشفيات"، المرافق المرخصة أو المعتمدة بموجب قانون ترخيص المستشفيات، 210 ILCS 85، أو قانون مستشفى جامعة إلينوي، 110 ILCS 330 (Hospital Licensing Act, 210 ILCS 85, or the University of Illinois Hospital Act, 110 ILCS 330).

(b) يقصد بـ "منشآت الرعاية الصحية":

- i. المنشآت المرخصة والمصدقة والمعتمدة من أي هيئة حكومية بالولاية والتي تنظمها القوانين التالية:
77 قانون إلينوي الإداري 1130.215 (f)-(c)، (a)، قانون تقديم الرعاية الصحية البديلة 210 ILCS 35/3(2)-(4)، قانون أنظمة الخدمات الطبية الطارئة 210 ILCS 50 أو قانون وزارة شؤون المحاربين القدامى، 20 (f)-(c)؛ 1130.215(a)، (f)-(c) 77 Ill. Adm. Code 2805 ILCS 3/35(2)-(4); Emergency Alternative Health Care Delivery Act, 210 ILCS 3/35(2)-(4); Department of Medical Services (EMS) Systems Act, 210 ILCS 50; or Veterans' Affairs Act, 20 ILCS 2805;
- ii. المراكز الإنمائية الخاضعة لإدارة الولاية والمعتمدة من المراكز الفيدرالية لخدمات Medicare و Medicaid ومراكز الصحة النفسية المرخصة الخاضعة لإدارة الولاية والمنشأة بموجب القانون الإداري للصحة النفسية وإعاقات النمو (Mental Health and Developmental Disabilities Act, 4/1705 Administrative Act, 20 ILCS

- .iii مراكز الترتيبات المعيشية المجتمعية المتكاملة المرخصة على النحو المحدد في قانون ترخيص وتصديق الترتيبات المعيشية المجتمعية (Community-Integrated Living Arrangements) (Licensing and Certification Act, 210 ILCS 135/2)
- .iv مراكز الصحة النفسية المجتمعية المرخصة على النحو المحدد في قانون الخدمات المجتمعية (30 Community Services Act, 405 ILCS)
- .v المراكز الصحية المعتمدة فيدراليًا بموجب قانون الضمان الاجتماعي (Social Security Act, 42 U.S.C. § 1396d(l)(2)(B))
- .vi مرافق الرعاية البديلة المرخصة من وزارة الصحة العامة في إلينوي (IDPH)؛
- .vii مرافق المعيشة الداعمة المعتمدة من قبل إدارة ولاية إلينوي للرعاية الصحية والخدمات العائلية وفقًا لقانون المساعدة العامة في إلينوي، 305 (Illinois Public Aid Code, 305 ILCS 5/5-5.01(a))، و، (305 ILCS 5/5-5.01(a))، و،
- .viii مؤسسات المعيشة المدعومة ومؤسسات الإسكان المشترك المرخصة من قبل إدارة الإسكان العامة طبقًا لقانون المساعدة بالمعيشة والإسكان المشترك ، 9 ILCS 210 (Assisted Living and Shared) (Housing Act).

"منشأة الرعاية الصحية" هي مفرد الجمع "منشآت الرعاية الصحية".

(c) يقصد بـ "أخصائيي الرعاية الصحية" جميع العاملين المرخصين أو المعتمدين للعمل في الرعاية الصحية أو الخدمات الطبية الطارئة من (1) مقدمي خدمات الرعاية الصحية في منشأة من منشآت الرعاية الصحية لمواجهة تفشي فيروس كورونا 19 والمصرح لهم بهذا العمل، (2) العاملين تحت توجيهات هيئة إدارة الطوارئ في إلينوي أو وزارة الصحة العامة في إلينوي تنفيذًا لإعلاني الحاكم للكوارث.

(d) يقصد بـ "متطوعي الرعاية الصحية" جميع المتطوعين أو طلاب الطب أو التمرير غير الحاصلين على ترخيص والذين (1) يقدمون الخدمات أو المساعدة أو الدعم في منشأة رعاية صحية لمواجهة تفشي فيروس كورونا المستجد والمصرح لهم بهذا العمل، أو (2) العاملين تحت توجيهات هيئة إدارة الطوارئ في إلينوي أو وزارة الصحة العامة في إلينوي تنفيذًا لإعلانات الحاكم للكوارث.

المادة الثانية. بمقتضى المواد (Sections 15 and 21(b)-(c)) من قانون هيئة الطوارئ (IEMA Act, 20 ILCS) (3305/15 and 21(b)-(c)) وقانون المواطن الصالح (49 Good Samaritan Act, 745 ILCS)، أوجه جميع منشآت الرعاية الصحية وأخصائيي ومتطوعي الرعاية الصحية بموجب نص المادة الأولى من هذا الأمر التنفيذي بتقديم المساعدة دعمًا لجهود الولاية في مواجهة الكارثة التي يقرها إعلان الحاكم للكوارث (كارثة فيروس 19-COVID).

(a) المستشفيات ومرافق الرعاية الصحية.

- i. بالنسبة للمستشفيات ومرافق الرعاية الصحية، يجب أن تتضمن "تقديم المساعدة" لدعم استجابة الدولة تدابير مثل زيادة عدد الأسرة، والحفاظ على معدات الوقاية الشخصية واستخدامها بشكل صحيح، وإجراء اختبارات واسعة النطاق، واتخاذ الخطوات اللازمة لتوفير الرعاية الطبية لمرضى فيروس كورونا المستجد 19-COVID ولمنع انتقال الفيروس عبر نطاق أوسع.
- ii. بالنسبة للمستشفيات التي تجري العمليات الجراحية الاختيارية والإجراءات، يجب أن تتضمن "تقديم المساعدة" لدعم استجابة الدولة أيضًا الامتثال لتوجيهات وزارة الصحة العامة في إلينوي (IDPH) الحالية بشأن إجراء العمليات الجراحية الاختيارية والإجراءات.
- iii. للمستشفيات، يجب أن تتضمن المساعدة المقدمة قبول نقل مريض من مستشفى آخر، بما في ذلك المرضى الداخليين في المستشفى، والكيانات التي تديرها الدولة (بشكل جماعي، "الكيانات الناقلة") التي ليس لديها القدرة اللازمة لتوفير العلاج لمريض كوفيد-19. على المستشفى المتلقي أن يقبل نقل المريض الذي تم تشخيصه بفيروس كورونا المستجد إذا توفرت لديه المساحة والقدرة الكافية على توفير العلاج له. عند تحديد ما إذا توفرت لدى المستشفى المساحة والقدرة الكافية لتوفير العلاج لمريض فيروس كورونا المستجد، يجب على المستشفى أن يأخذ بعين الاعتبار قدرته على توفير علاج آمن وفعال يتوافق مع توصيات الصحة العامة الحالية، وكذلك مع الموارد المتاحة والعاملين في المستشفى وعدد الأسرة الطبية الشاغرة
- iv. بالنسبة لمرافق الرعاية الصحية، يجب أن تتضمن "تقديم المساعدة" أيضًا، بما يتوافق مع الإرشادات والتوصيات الحالية من وزارة الصحة العامة في إلينوي (IDPH) (1) إجراء اختبار واسع النطاق للمقيمين واختبار واسع النطاق ومنتظم للموظفين لفيروس كورونا المستجد 19-COVID، و (2) قبول مرضى فيروس 19-COVID عند النقل أو الخروج من المستشفى أو مرافق الرعاية الصحية.

(b) بالنسبة لأخصائيي الرعاية الصحية، فإن "تقديم المساعدة" دعمًا لجهود الولاية في مواجهة الكارثة يعني تقديم خدمات الرعاية في منشأة الرعاية الصحية لمواجهة تفشي فيروس كورونا المستجد 19 أو العمل تحت توجيهات هيئة إدارة الطوارئ في إلينوي أو وزارة الصحة العامة في إلينوي تنفيذًا لإعلاني الحاكم للكوارث.

(c) بالنسبة لمتطوعي الرعاية الصحية، فإن "تقديم المساعدة" دعماً لجهد الولاية في مواجهة الكارثة يعني تقديم الخدمات أو المساعدة أو الدعم في منشأة الرعاية الصحية لمواجهة تفشي فيروس كورونا المستجد 19 أو العمل تحت توجيهات هيئة إدارة الطوارئ أو إدارة الصحة العامة في إلينوي تنفيذاً لإعلانات الحاكم للكوارث.

المادة الثالثة. بموجب الأقسام 15 و 21 (ب) - (ج) من قانون وكالة إدارة الطوارئ في إلينوي، 20 ILCS 15/3305 و 21 (ب) - (ج) (Sections 15 and 21(b)-(c) of the IEMA Act, 20 ILCS 3305/15 and 21(b)-(c))، أوجه أنه خلال مدة إعلانات الحاكم للكوارث، فإن المستشفيات التي تستمر في الإلغاء أو تأجيل جميع العمليات الجراحية الاختيارية أو الإجراءات من أجل الاستجابة لتفشي فيروس كورونا المستجد COVID-19، أو أخصائيي الرعاية الصحية الذين يقدمون الخدمة في مثل هذه المستشفيات، يجب أن يكونوا محصنين من المسؤولية المدنية عن أي إصابة أو وفاة يزعم أنها نتجت عن أي فعل أو إغفال من قبل المستشفى أو أخصائيي الرعاية الصحية، أو حدثت إصابة أو وفاة في وقت كان مستشفى أو أخصائيي رعاية صحية يقدمون المساعدة للولاية استجابة لتفشي فيروس كورونا المستجد COVID-19 من خلال توفير خدمات الرعاية الصحية بما يتفق مع التوجيهات الحالية الصادرة عن وزارة الصحة العامة في إلينوي (IDPH). هذا القسم غير قابل للتطبيق إذا ثبت أن هذه الإصابة أو الوفاة ناتجة عن إهمال جسيم أو سوء تصرف متعمد في هذا المستشفى أو أخصائيي الرعاية الصحية، إذا كان قانون (20 ILCS 15/3305) قابلاً للتطبيق، أو بسبب سوء السلوك المتعمد، إذا كان قانون (20 ILCS 21/3305) هو المعمول به.

المادة الرابعة. بموجب الأقسام 15 و 21 (ب) - (ج) من قانون وكالة إدارة الطوارئ في إلينوي، 20 ILCS 15/3305 و 21 (ب) - (ج) (Sections 15 and 21(b)-(c) of the IEMA Act, 20 ILCS 3305/15 and 21(b)-(c))، أوجه أنه خلال مدة إعلانات الحاكم للكوارث، فإن المستشفيات التي تجري العمليات الجراحية الاختيارية أو الإجراءات التي تبدأ في أو بعد 11 مايو 2020، أو أخصائيي الرعاية الصحية الذين يقدمون الخدمات في مثل هذا المستشفى، يجب أن يكونوا محصنين من المسؤولية المدنية عن أي إصابة أو وفاة تتعلق بتشخيص أو نقل أو علاج فيروس كورونا المستجد COVID-19 والتي يزعم أنها ناجمة عن أي فعل أو إغفال من قبل المستشفى أو أخصائيي الرعاية الصحية، أو حدثت إصابة أو وفاة في وقت كان مستشفى أو أخصائيي رعاية صحية يقدمون المساعدة للولاية استجابة لتفشي فيروس كورونا المستجد COVID-19 من خلال توفير خدمات الرعاية الصحية بما يتفق مع التوجيهات الحالية الصادرة عن وزارة الصحة العامة في إلينوي (IDPH). هذا القسم غير قابل للتطبيق إذا ثبت أن هذه الإصابة أو الوفاة ناتجة عن إهمال جسيم أو سوء تصرف متعمد في هذا المستشفى أو أخصائيي الرعاية الصحية، إذا كان قانون (20 ILCS 15/3305) قابلاً للتطبيق، أو بسبب سوء السلوك المتعمد، إذا كان قانون (20 ILCS 21/3305) هو المعمول به.

المادة الخامسة. بموجب الأقسام 15 و 21 (ب) - (ج) من قانون وكالة إدارة الطوارئ في إلينوي، 20 ILCS 15/3305 و 21 (ب) - (ج) (Sections 15 and 21(b)-(c) of the IEMA Act, 20 ILCS 3305/15 and 21(b)-(c))، أوجه أنه خلال مدة إعلانات الحاكم للكوارث، فإن مرافق الرعاية الصحية أو أخصائيي الرعاية الصحية الذين يقدمون خدمات في مرفق للرعاية الصحية يمتنعوا بالحصانة من المسؤولية المدنية عن أي إصابة أو وفاة تتعلق بتشخيص أو نقل أو علاج فيروس كورونا المستجد COVID-19 الذي يُزعم أنه نتج عن أي فعل أو إغفال من قبل مرفق الرعاية الصحية أو أخصائيي الرعاية الصحية، أو حدثت إصابة أو وفاة في وقت كان مستشفى أو أخصائيي رعاية صحية يقدمون المساعدة للولاية استجابة لتفشي فيروس كورونا المستجد COVID-19 من خلال توفير خدمات الرعاية الصحية بما يتفق مع التوجيهات الحالية الصادرة عن وزارة الصحة العامة في إلينوي (IDPH). هذا القسم غير قابل للتطبيق إذا ثبت أن هذه الإصابة أو الوفاة ناتجة عن إهمال جسيم أو سوء تصرف متعمد لمرفق الرعاية الصحية أو أخصائيي الرعاية الصحية، إذا كان قانون (20 ILCS 15/3305) قابلاً للتطبيق، أو بسبب سوء السلوك المتعمد، إذا كان قانون (20 ILCS 21/3305) قابلاً للتطبيق.

المادة السادسة. بمقتضى مواد قانون هيئة إدارة الطوارئ (Section 21(c) of the IEMA Act, 20 ILCS) و قانون المواطن الصالح (49 Good Samaritan Act, 745 ILCS)، أصدر تعليماتي بحصانة أي متطوع من متطوعي الرعاية الصحية خلال مدة إعلانات الحاكم للكوارث وعلى النحو المبين في المادة الأولى من هذا الأمر التنفيذي من المسؤولية المدنية عن أي إصابة أو وفاة يزعم أن سببها أي تصرف أو تقصير من ذلك المتطوع خلال مساعدته للولاية من خلال تقديم الخدمات أو المساعدة أو الدعم لمواجهة تفشي فيروس كورونا المستجد 19، ما لم يثبت أن تلك الإصابة أو الوفاة حدثت نتيجة سوء تصرف متعمد من ذلك المتطوع. هذا القسم غير قابل للتطبيق إذا ثبت أن هذه الإصابة أو الوفاة ناتجة عن سوء تصرف متعمد من متطوعي الرعاية الصحية.

المادة السابعة. لا يوجد نص في هذا الأمر التنفيذي يفسر على أنه يمنع أو يقيد أي حصانة سارية من المسؤولية المدنية ممنوحة لأي منشأة رعاية صحية أو أخصائيي رعاية صحية أو متطوع في الرعاية الصحية.

المادة الثامنة. إذا صدر قرار ببطالان أي حكم من أحكام هذا الأمر التنفيذي أو سريانه على أي شخص أو حالة من أي محكمة ذات اختصاص قضائي فلا يؤثر هذا البطلان على أي حكم آخر أو على سريانه في هذا الأمر التنفيذي والذي يكون نافذاً بدون الحكم أو السريان الباطل. ولتحقيق هذا الغرض نعلن أن أحكام هذا الأمر التنفيذي أحكام منفردة مستقلة.

صادر عن الحاكم بتاريخ 13 مايو، 2020
مقدم من سكرتير الولاية في 13 مايو، 2020